165974 ـ هل تطلب الطلاق لأنها لا تريد زوجها وقد أجبرت على الزواج منه

السؤال

لي صديقة تريد الطلاق من زوجها فهي تعاني من مشكلات بالكلى وقد أجبرت بالزواج من رجل لا تريده. كان هناك متبرع يرغب في التبرع لها بكليته ولكنه رفض. إنها الآن يائسة وحالتها الصحية تتدهور. لا تتحدث مع زوجها وتتشاجر معه طوال الوقت. لقد تزوجها فقط لكي تعتني بطفله كما أنهما لم يكملا زواجهما حتى الآن ولا يجتمعان في سرير واحد. فهل يجوز لها الطلاق.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا تضررت المرأة ببقائها مع زوجها لسوء معاملته وكثرة شجاره معها ، جاز لها طلب الطلاق ؛ لما روى الترمذي (1187) وأبو داود (2226) وابن ماجه (2055) عَنْ ثَوْبَانَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (أَيُّمَا امْرَأَةٍ سَأَلَتْ زَوْجَهَا طَلَاقًا مِنْ غَيْرِ بَأْسٍ فَحَرَامٌ عَلَيْهَا رَائِحَةُ الْجَنَّةِ) والحديث صححه الألباني في صحيح الترمذي .
وقوله : "من غير بأس" أي : من غير شدة تلجئها إلى سؤال المفارقة .
لكن إن أمكن الصلح بينهما ، فالصلح خير .
والله أعلم .